

قال المصنف رحمه الله ودليل الصلاة و الزكاة و تفسير التوحيد وقوله تعالى {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ} [البينة: ٥]، ودليل الصيام قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [البقرة: ١٨٣]، ودليل الحج قوله تعالى {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ} [آل عمران: ٩٧] .

بعد أن ذكر الشيخ رحمه الله دليل الشهادتين اتبع ذلك باقي أركان الإسلام فقال ودليل الصلاة والزكاة و تفسير التوحيد قوله تعالى {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ} [البينة: ٥] إلي ما مرجع الضمير فيما قوله {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ} أي: إلي أهل الكتاب لأنه قال قبلها {وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ} [البينة: ٤] ثم قال في الآية {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ} [البينة: ٥] فدل ذلك على عظم هذه الثلاثة في التوحيد قوله {إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ} أي: مائلين عن الشرك إلي التوحيد. (ويُقِيمُوا الصَّلَاةَ) فما أعظم أمر الصلاة حيث جعله الله تعالى رديف للتوحيد وهي كذلك. فما معنى الصلاة؟ الصلاة في اللغة: الدعاء. هكذا تعرفها العرب. ولهذا قال الأعشى:

تقول بنبي وقد قرّبتُ مرتحلاً يا ربَّ جنِّبْ أبي الأوصابَ والوجعاً

عليك مثل الذي صلّيتِ، فاعتمضي نوماً، فإنَّ جنبَ المرءِ مضطجعاً^(١)

عليك مثل الذي صلّيت: أي مثل الذي دعوتني.

أما في الاصطلاح فإن الصلاة: عبادة ذات أقوال و أفعال مفتتحة بالتكبير محتتمة بالتسليم. وبسط ذلك في كتب الفقه. لكن تأملوا أن الله تعالى لم يأمر بالصلاة وحسب، بل أمر بإقامة الصلاة إذا ما معنى يقيموا الصلاة أي: يؤدونها على وجه الاستقامة أي: بشرائطها، وأوقاتها، وأركانها، واجباتها، وسننها، (ويؤتوا الزكاة) معنى الزكاة في اللغة: الطهارة والنماء، قال تعالى {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا} [التوبة: ١٠٣]، وقال تعالى {قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا} [الشمس: ٩] أي: زكى نفسها و طهرها.

أما في الاصطلاح فإن: المقصود بها التعبد لله سبحانه وتعالى بإخراج مال مخصوص، إلي طائفة مخصوصة. وهم مصارف الزكاة الثمانية. وأمر الزكاة عظيم فإن الله تعالى دائماً يقرن الصلاة بالزكاة، ولهذا حارب أبو بكر الصديق المرتدين لما فروق بين الصلاة والزكاة وقال: (والله لأقاتلنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ

(١) الانتماء في الشعر الجاهلي (١/١٥٤).

هذه المادة لم تراجع على الشيخ - حفظه الله -

الْمَالِ وَاللَّهِ لَوْ مَنَّوْنَا عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ^(١)، فأمرها عظيم وقد قال الله تعالى في آية أخرى { فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ } [التوبة: ١١] وقال { فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ } [التوبة: ٥] فهذا يدل على عصمة المال والدم، وأن هذا مقرون بالتوحيد وإقامة الصلاة والزكاة، ثم قال ودليل الصيام قوله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [البقرة: ١٨٣] كتب أي: فرض. (كما كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ) في هذا إيناس لهذه الأمة، أنكم لستم وحدكم قد كلفتم بهذه العبادة بل قد سبق هذا لمن كان قبلكم من كان من الأمم وحتى يكون في ذلك حافز لهم ثم بين ثمرة الصيام وفائدته فقال (لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)، ولذا قال نبينا صلى الله عليه وسلم (مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ)^(٢)، الصوم في اللغة معناها: الإمساك، وكما قالت مريم عليها السلام { إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا } [مريم: ٢٦] وكما تقول العرب صامت الأرض عليه أي: أمسكته. وكما قال الشاعر :

خَيْلٌ صِيَامٌ وَخَيْلٌ غَيْرُ صَائِمَةٍ
تَحْتَ الْعَجَاجِ وَخَيْلٌ تَعْلُكُ اللَّجْمَا^(٣)

خَيْلٌ صِيَامٌ: أي ممسكه عن الجريان.

وأما تعريف الصيام اصطلاحاً فهو: التبعيد لله بالإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس. وأما الحج هو خامس الأركان وهو لغة يعنى: القصد وأما الاصطلاح هو: التبعيد لله تعالى بقصد مكة لعمل مخصوص في مكانا مخصوص وفي زمانا مخصوص. هذه المباني الخمس هي أركان الإسلام التي دل عليه حديث ابن عمر رضي الله عنهما (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ)^(٤) وعددها صلى الله عليه وسلم إذا يجب علينا إن نحقق هذا الأصل العظيم وهو الإتيان بأركان الإسلام الخمسة وقد ختم الله تعالى قوله { مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا } مع أن الاستطاعة مطلوبة في كل عبادة، من شرط وجوب كل عبادة القدرة، لكن لما كان أمر الحج شاق من الناحية البدنية والمالية نوها الله تعالى بذكر الاستطاعة، وثم ختم الآية بقوله { وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ }، وهذا هو مذهب بعض السلف أن من ترك الحج مع قدرته عليه أنه يكون بذلك كافراً ويروى بهذا اثر عن علي رضي الله عنه، وعن عمر رضي الله عنه، إلا أنها لا تصح والصحيح أن هذه الأركان الخمسة فرائض مكتوبة وأن

(١) صحيح البخاري (٧٢٨٥)، صحيح مسلم (٢٠).

(٢) صحيح البخاري (١٩٠٣).

(٣) من قول النابغة - انظر الكامل في اللغة والأدب (٦٧/٣).

(٤) صحيح البخاري (٨)، صحيح مسلم (١٦).

هذه المادة لم تراجع على الشيخ - حفظه الله -

الإنسان لا يكفر بترك شيئاً منها إلا الشهادتين، والصلاة، إما الشهادتين فإجماع ولا شكل وإما الصلاة فقد اختلف العلماء في هذا وذهب الإمام أحمد رحمه الله وجمعا من السلف إلى أن تارك الصلاة ولو تكاسلا و تهاونا كافر كفرا مخرج عن الملة. وذهب غير الإمام أحمد إلى أنه كافر ولكن كفرا أصغر، والراجح في هذا هو ما ذهب إليه الإمام أحمد - رحمه الله - بأدلة مبسطة في كتب الفقه، وأما الزكاة فقد قال بعض العلماء أن تاركها يكفر لأن الله قرنها بها آية البراءة { فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ } [التوبة: ٥] إذا من لم يكن كذلك ليس أخا لنا في الدين، وهذا لاشك أنه استنباط قوى، إلا أنه يشكل عليه حديث مانع الزكاة الذي فيه (مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحٌ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ) فدل ذلك على أن مانع الزكاة لا يكفر بذلك، وأما الصوم والحج فأتهما لا يكفر بيهما.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين .